هذا التقسيم وتمثيله اي المص في اللفظي بالمتعدي وفي
المعنوي باللازم للايضاح والكشف لا للتخصيص
والتقييد اذ كل منهما اي من اللفظي والمعنوي
يجري اي يتاتى مع المتعدي واللازم نحو فرح زيد
فرحا فهذا لازم مع اللفظي ونحو احببته مقة فهذا
مصدر معنوي مع فعل متعدي اه ملخصا من
شرح شيخنا السنتيني وفي التوضيح وينوب عن المصدر
في الانتصاب على المفعول المطلق ما يدل على المصدر
من صفته كسرت احسن السير واشتمل الصما وضربته
ضرب الامير اللص اذ الاصل ضربا مثل ضرب الامير
اللص فحذف الموصوف ثم المضاف او ضميره او المصدر
نحو عبد الله اظنه جالسا ونحو لا اعذبه احدا او اشارة
اليه كضربته ذلك الضرب او مرادف له نحو شنئته
بغضا واحببته مقة وفرحت جذلا وهو بالذال
المعجمة مصدر جذل بالكسر او مشارك له في مادته وهو
ثلاثة اقسام اسم للمصدر كما تقدم اي نحو جزاوكم جزا
موفورا واسم عين ومصدر لفعل اخر نحو والله
انبتكم من الارض نباتا وتبتل اليه تبتيلا والاصل انباتا
وتبتلا او دال على نوع منه كقعد القرفصا ورجع
القهقرا او دال على عدده كضربته عشر ضربات فاجلدوهم
ثمانين جلدة او على الته كضربته سوطا او عصا او كلا نحو
فلا تميلوا كل الميل او بعض كضربته بعض الضرب والمصدر
المؤكد لا يثنى ولا يجمع باتفاق فلا يقال ضربين ولا ضروبا
واختلف في النوعي فالمشهور الجواز وظاهر مذهب سيبويه
المنع اه ملخصا وعلى المشهور فيقال سرت سيري زيد الحسن

والقبيح

والقبيح ولا يجوز حذف عامل المصدر المؤكد لانه
انما جي به لتقويته ويجوز حذف عامل المصدر
المبين للنوع او للعدد اذا دل دليل كان يقال لك
ما جلست فتقول بلى جلوسا طويلا او بلى جلستين
وكقولك لمن قدم من سفره قدوما مباركا

باب ظرف الزمان وظرف المكان وهو الثالث

والرابع من المنصوبات كذا ذكر شيخنا السنتيني في شرحه
هنا وعدهما في باب منصوبات الاسما واحدا فقال
وثالثها ظرف الزمان نحو صمت يوما وظرف المكان
نحو جلست امام الشيخ فانظره ثم ما كان من الظروف
ما ينصب على انه مفعول به نحو دخلت الدار وما
ينصب على انه مفعول فيه احتاج الشارح الى اخراج
ما يسمى مفعولا به بقوله المسميين بالمفعول فيه
هو وصف لمجرد التوضيح وتسميته المفعول فيه
ظرفا هو اصطلاح البصريين والظرف لغة الوعا
مطلقا وظرف الزمان هو اسم الزمان الدال عليه
المنصوب خرج المرفوع والمجرور باللفظ المراد
الفعل الاصطلاحي او شبهه الدال على المعنى الواقع
فيه اي في اسم الزمان او المنفي عنه اذ المراد بالوقوع
التعلق فهو اعم من ان يكون بطريق الاثبات
او النفي ولا فرق بين ان يكون الناصب له ظاهرا
او مقدرا جوازا او وجوبا بتقدير اي بتضمين معنى
في الدالة على الظرفية والمراد ملاحظة معناها هنا
لا بلفظها ولم يشترط المص في هذه الملاحظة الاطراد
كما اشترطه ابن مالك والجمهور على عدم اشتراطه